

Distr.: General  
14 August 2020  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

## طلب إدراج بند تكميلي في جدول أعمال الدورة الخامسة والسبعين

الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا - المهام المتبقية

رسالة مؤرخة 12 آب/أغسطس 2020 موجهة إلى الأمين العام من ممثلي أستراليا، وألمانيا، وجمهورية كوريا، والسويد، وفرنسا، وكمبوديا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان لدى الأمم المتحدة

باسم البعثات الدائمة لأستراليا، وألمانيا، وجمهورية كوريا، والسويد، وفرنسا، وكمبوديا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان<sup>(1)</sup>، يشرفنا أن نطلب، وفقا للمادة 14 من النظام الداخلي للجمعية العامة، إدراج بند تكميلي معنون "الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا - المهام المتبقية" في جدول أعمال الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة.

ووفقا للفقرة 18 من المرفق الرابع للنظام الداخلي للجمعية العامة، نطلب إحالة هذا البند إلى الجلسة العامة للجمعية العامة.

ووفقا للمادة 20 من النظام الداخلي للجمعية العامة، ترد طي هذه الرسالة مذكرة تفسيرية (انظر المرفق).

ويشرفنا أيضا أن نطلب تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) ميتش فيفيلد

الممثل الدائم

البعثة الدائمة لأستراليا لدى الأمم المتحدة

(1) يؤيد إدراج هذا البند أيضا الاتحاد الأوروبي، وهو من أعضاء مجموعة المانحين الرئيسيين.



(توقيع) سوفان كي

الممثل الدائم

البعثة الدائمة لمملكة كمبوديا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) آن غيغن

نائبة الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) غونتر ساوتر

القائم بالأعمال بالنيابة

البعثة الدائمة لجمهورية ألمانيا الاتحادية لدى الأمم المتحدة

(توقيع) إيشيكان كيمييرو

السفير فوق العادة والمفوض

الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة

(توقيع) مونا يول

السفيرة

الممثلة الدائمة

البعثة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة

(توقيع) تشو هيون

الممثل الدائم

البعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) آنا كارين إنيسكوم

السفيرة فوق العادة والمفوضة

الممثلة الدائمة

البعثة الدائمة للسويد لدى الأمم المتحدة

(توقيع) جوناثان ألن

القائم بالأعمال بالنيابة

البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

(توقيع) كيلي كرافت

ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

مرفق الرسالة المؤرخة 12 آب/أغسطس 2020 الموجهة إلى الأمين العام من ممثلي  
أستراليا، وألمانيا، وجمهورية كوريا، والسويد، وفرنسا، وكمبوديا، والمملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان لدى  
الأمم المتحدة

مذكرة تفسيرية

- 1 - وافقت الجمعية العامة في قرارها 228/57 ألف و 228/57 بء على اتفاق ينظم التعاون بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية لإنشاء دوائر استثنائية، في إطار هيكل المحاكم القائم في كمبوديا وبمساعدة دولية.
- 2 - وفي إطار ذلك الاتفاق، أُسندت إلى الدوائر الاستثنائية ولاية تقديم كبار قادة كمبوتشيا الديمقراطية والأشخاص الذين يتحملون أكبر مسؤولية عن الجرائم والانتهاكات الخطيرة للقانون الجنائي الكمبودي والقانون والأعراف الإنسانية الدولية والاتفاقات الدولية التي تعترف بها كمبوديا، المرتكبة خلال الفترة من 17 نيسان/أبريل 1975 إلى 6 كانون الثاني/يناير 1979، إلى المحاكمة.
- 3 - وبدأ نفاذ الاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية، وفقا للمادة 32 منه، في 29 نيسان/أبريل 2005.
- 4 - وتتألف الدوائر الاستثنائية من عنصرين أحدهما وطني والآخر دولي، يُمولان بشكل مستقل. وحكومة كمبوديا مسؤولة عن مرتبات ومكافآت القضاة والموظفين المحليين الكمبوديين.
- 5 - وفي الفقرة 3 من القرار 228/57 بء، قررت الجمعية أن تجري تغطية مصروفات الدوائر الاستثنائية التي ستحملها الأمم المتحدة عن طريق التبرعات المقدمة من المجتمع الدولي<sup>(2)</sup>.
- 6 - وقد أحرز تقدم كبير نحو تنفيذ ولاية الدوائر الاستثنائية. وشمل ذلك إصدار إادات في القضايا 001 و 01/002 و 02/002، وتضمنت آخر قضية من هذه القضايا إدانة أعضاء سابقين في نظام الخمير الحمر بارتكاب جرائم إبادة جماعية، وجرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف.
- 7 - وحسب تقديرات الدوائر الاستثنائية، ستجز في عام 2022 المراحل الابتدائية، وعند الاقتضاء، مراحل الاستئناف المتعلقة بالقضايا التي انتقلت إلى مرحلة المحاكمة.
- 8 - وقد استفادت المحاكم والهيئات القضائية الدولية المخصصة والمختلطة التابعة للأمم المتحدة، مثل المحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لرواندا وبوغوسلافيا السابقة، من إطار لإنجاز أعمالها، يشمل التكبير بتحديد المهام المتبقية التي يتعين أداؤها بعد إنجاز ولاياتها. وتشمل هذه المهام المتبقية إدارة السجلات، والمحفوظات، والمسائل المتصلة بالإرث، ومراجعة الأحكام، وحماية الضحايا والشهود، وإنفاذ الأحكام.

(2) وفقا للتوصيات ذات الصلة بالموضوع الواردة في الوثيقة A/74/7/Add.16.

- 9 - وفي ضوء التقدم المحرز نحو إنجاز ولاية الدوائر الاستثنائية، أكدت الجمعية العامة من جديد، في الفقرة 3 من الجزء الرابع من قرارها 279/73<sup>(3)</sup>، الأهمية التي توليها لعمل الدوائر الاستثنائية وطلبت من الأمين العام، في الفقرة 5 من الجزء الرابع من القرار نفسه، أن "يجري مشاورات مع الدوائر الاستثنائية وحكومة كمبوديا، من أجل الشروع في وضع إطار لإنجاز عمل الدوائر الاستثنائية، بما في ذلك ما يتعلق بالخفض التدريجي للأنشطة، وتحديد أي مهام متبقية يلزم القيام بها بعد إنجاز الولاية".
- 10 - ولاحقا، في الفقرة 7 من الجزء الخامس من القرار 263/74، "تلاحظ" الجمعية العامة "الإجراءات التي اتخذها الأمين العام لوضع إطار لإنجاز عمل الدوائر الاستثنائية وتحديد المهام المتبقية المحتملة، وتطلب إلى الأمين العام أن يعجل بوضع الصيغة النهائية للإطار".
- 11 - ووفقا لهذه الولاية، يجري ممثلو الأمين العام مشاورات مع حكومة كمبوديا، وحسب الاقتضاء، مع الدوائر الاستثنائية، بهدف تحديد المهام المتبقية المحتملة.
- 12 - وقام ممثلو الأمين العام بزيارات إلى بنوم بنه سعيا إلى تحقيق تلك الغاية. وتركزت المناقشات حول المهام المتبقية المحتملة التي يلزم أداؤها، بما في ذلك المهام المشار إليها في الفقرة 8 من هذه المذكرة.
- 13 - وتناول هذا البند سيتيج للجمعية العامة النظر والبت في إسناد ولاية أخرى للأمين العام بأن يواصل المشاورات مع حكومة كمبوديا، بغية وضع الصيغة النهائية للاتفاق على المهام المتبقية التي يلزم أداؤها، وكذلك على إطار أدائها.
- 14 - وسيتيج ذلك أيضا للجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن المسألة، بما في ذلك عن التقدم المحرز في المفاوضات، يمكن للجمعية العامة أن تقرر في ضوءه اتخاذ إجراءات أخرى، وربما أيضا خلال الدورة الخامسة والسبعين. وفي هذا الصدد، إدراج بند مخصص في جدول الأعمال ستكون له فائدة إضافية تتمثل في إتاحة المرونة للجمعية العامة فيما يتعلق بجدولة نظرها الجاري في هذا البند.

(3) نظرت اللجنة الخامسة للجمعية العامة في القرار في البداية، في غياب بند مخصص في جدول الأعمال، وفي سياق المناقشات المتعلقة بالميزانية عند تناول طلب الإعانة